كشف الأسرار

الإمام الخميني

«قدس سره»

كشف الأسرار

شبكة الفكر
alfeker.net

الإمام الخميني
«قدس سره»

الكثير من المعتبرين وعن ابن مسعود أن هذه الآية نزلت في متعة النساء . إضافة إلى أن عمر يعترف على المنبر أن هذا الحكم كان في زمان النبي وأنا أنهى عنه وأعاقب من يرتكبه .

٢ ـ متعة الحج التي ثبتت بين المسلمين بالضرورة وتواترت الأخبار بين الفريقين أنها شرّعت في زمان النبي وبقيت حتى زمان عمر فنهى عنها كما تقدم بل أن إجماع السنّة[١] انعقد بعد عمر على هذا الحكم وبقائه والغوا هذا الحكم الخارج عن الشريعة . وحكم عمر مخالف للقرآن . ففي سورة البقرة الآية ١٩٢ : ﴿ **فمن تمتع بالعمرة إلى الحج . . .** ﴾ إلى آخر الآية واجمع المسلمون أن هذه الآية نزلت في متعة الحج على أنه يكفي اقرار عمر .

٣ ـ مسألة الطلاق الثلاث فقد كان يقع متفرقاً في أيام النبي وأبي بكر وغيّرها عمر . وينقل في صحيح مسلم وهو من كتبهم الصحيحة في ص ١٧٤ من الجزء الأول بطرق مختلفة عن ابن عباس أنه في عهد النبي وأبي بكر وسنتين من خلافة عمر كان طلاق الثلاث[٢] يحسب واحداً لكن عمر قال إنّ الناس تستعجل فالأفضل أن نجعل هذه الثلاث ثلاثاً فإذا قال أنت طالق ثلاثاً فهذا ثلاث تطليقات . وهو مخالف للقرآن ففي سورة البقرة الآية ٢٢٩ : ﴿ **الطلاق مرتان فإمساك بمعروف أو تسريح بإحسان** ﴾ إلى أن يقول : ﴿ **فإن طلّقها فلا تحلّ له من بعد حتى تنكح زوجاً غيره** ﴾ وواضح أنّ مفاد هذه الآية أن التطليقات يجب أن تقع متفرقة .

وأما مخالفاتها لأقوال رسول الإسلام فيحتاج ذكرها إلى كتاب فمن أراد الاطلاع على مجمل منها فليراجع كتاب الفصول المهمّة تأليف العلامة الكبير السيد شرف الدين العاملي .

٤ ـ عندما كان رسول الله (ص) في حال الاحتضار ومرض الموت وقد اجتمع عنده جماعة كثيرة طلب منهم أن يكتب لهم كتاباً لن يضلوا بعده أبداً فقال عمر بن الخطاب « هجر رسول الله » وقد نقل المؤرخون هذه الواقعة ورواة الحديث كالبخاري ومسلم وأحمد مع اختلاف في اللفظ . وجملة الكلام أن هذا الكلام اللغو صدر من

---

(١) المصدر السابق (ص ٥٧) .

(٢) أي في مجلس واحد ولفظ واحد (المترجم) .

ابن الخطاب الذي يهجر وهو كاف إلى يوم القيامة للمسلم الغيور . والحق أنهم يعرفون قدره جيداً وهو الذي تحمّل الأذى والشدائد من أجل هدايتهم وإرشادهم وبذل جهده لذلك والإنسان المؤمن الشريف الغيور يدرك بأي حال مضت هذه الروح المقدسة النور الطاهر بعد سماع ذلك الكلام من ابن الخطاب . إن هذا الهذيان الذي ظهر من بقايا الكفر والزندقة ، يخالف للآيات الكريمة : ففي سورة النجم الآية ٣ : ﴿ **وما ينطق عن الهوى إن هو إلاّ وحي يوحى علّمه شديد القوى** ﴾ وآية ﴿ **اطيعوا الله وأطيعوا الرسول . .** ﴾ وآية ﴿ **وما آتاكم الرسول فخذوه . .** ﴾ وآية ﴿ **وما صاحبكم بمجنون** ﴾ وغيرها من الآيات .

نتيجة الكلام في هذا المقام :

يتبين من مجموع هذه الأمور أن مخالفة الشيخين للقرآن وأمام أعين المسلمين لم يكن أمر مهماً جداً والمسلمون اما كانوا في حزبهما يوافقونهما في الأغراض أو أنهم كانوا مخالفين لهما لكن لم يجرأوا على اعلان ذلك حتى كان لهم ذلك التعامل مع رسول الله وابنته أو أنه إذا تكلم أحد أحياناً لا يعتنى بكلامه . وجملة الكلام أنه حتى إذا صرّح القرآن بذلك فإنهم لن يتراجعوا عن هدفهم ولن يتركوا الرئاسة بسبب كلام الله غاية الأمر أن أبا بكر يحل المسألة بوضع حديث كما حصل بالنسبة لآيات الإرث اما عمر فلا يستبعد منه أن يقول في آخر الأمر أن الله أو جبرئيل أو النبي قد اشتبهوا في هذه الآية فيتركها والسنّة حينئذٍ ستتبعه كما تبعوه في جميع تغييراته التي أوجدها في دين الإسلام ، وكان كلامه مقدماً على الآيات القرآنية وكلام الرسول .

نظرة في مقالة الثرثارين :

إلى الآن اتضح أن الإمامة من أصول الإسلام المسلّمة وأن أولئك الذين أخذوا هذا الموقع بالإجبار غير لائقين به وقد تبيّن الوجه في عدم ذكر اسم الإمام في القرآن . ثم إننا نجد هذيانات أخرى في المقالة الثانية حول الإمامة وهي وإن لم تكن ذات قيمة لكن كي يتضح مستوى معلوماتهم وليتبين أن العلماء عندما يعرضون عن الرد عليهم فلأنهم ليسوا أهلاً لذلك ولأن وقتهم أعزّ من أن يصرفوه في هذه المناقشات كان لا بد أن نذكر جملة من كلماتهم ونذكر الجواب ليزداد هؤلاء ذلاً .